كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بشأن مدونة قواعد سلوك الشركات عبر الوطنية ؛

١٤ - يشجع الشعبة على تعزيز مهام الوحدات المشتركة المنشأة بالاشتراك مع اللجان الإقليمية ، وعلى زيادة تطوير تلك المهام ، ولا سيما عن طريق وضع برامج تكون مكيفة بما يتلاءم مع احتياجات كل منطقة ؛

١٥ - يدعو البلدان المانحة ، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو ، إلى تقديم دعم مالي إضافي لأعمال الشعبة في مجال البحوث وإسداء المشورة والمعلومات ، بغرض زيادة المساهمة في تحسين التفاهم بين الشركات عبر الوطنية والبلدان النامية ؛

١٦ - يطلب من الشعبة إيلاء الاهتمام بصفة خاصة للبلدان النامية ، ولا سيما لأقل البلدان نمواً والبلدان الأخرى في أفريقيا التي شهدت تقلصاً في تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي إليها ، وتقديم تقرير عن ذلك إلى اللجنة في دورتها التاسعة عشرة ؛

١٧ - يحيط علماً باستنتاجات ندوة الأمم المتحدة بشأن العالمية والبلدان النامية ، المعقودة في لاهاي في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٢ ، ويطلب إلى الأمين العام أن يضع ، بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وغيره من المنظمات ، برنامجاً مشتركاً بشأن العلاقة المتبادلة بين الاستثمار والتجارة والتكنولوجيا والتنمية ، بغية تعزيز مساهمة الشركات عبر الوطنية في تنمية البلدان النامية من خلال التجارة والاستثمار ، كي تنظر فيه اللجنة في دورتها التاسعة عشرة .

الجلسة العامة ٤١
٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢

١٩٩٢/٣٦ - التحويل إلى القطاع الخاص والاستثمار الأجنبي في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يدرك أن العديد من البلدان تعلق أهمية متزايدة على تحويل المؤسسات إلى القطاع الخاص ، وإنهاء التحكم الإداري ، وزيادة المنافسة ، وفتح الأسواق ، وإلغاء الاحتكار فيما يتعلق بأنشطتها الاقتصادية ، بوصف ذلك من وسائل زيادة الكفاءة الاقتصادية ، والنمو والتنمية ، في سياق سياساتها الخاصة بإعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي ،

وإذ يؤكد أهمية الدور الذي يمكن للاستثمار المباشر الأجنبي أن يؤديه في عملية التحويل إلى القطاع الخاص في تلك البلدان ،

وإذ يلاحظ المصاعب التي تواجهها تلك البلدان في عملية التحويل إلى القطاع الخاص ، وإنهاء التحكم الإداري ، وإلغاء الاحتكار فيما يتعلق بأنشطتها الاقتصادية ،

وإذ يلاحظ أيضاً الأعمال التي أداها حتى الآن مركز الأمم المتحدة السابق لشؤون الشركات عبر الوطنية في مجال تحليل النُهج الجديدة لعملية التحويل إلى القطاع الخاص وإنهاء التحكم الإداري وإلغاء الاحتكار فيما يتعلق بالأنشطة الاقتصادية ،

١ - يطلب إلى الأمين العام أن يعمل ، بالتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة ، على تعزيز أنشطة التعاون التقني من أجل مساعدة جميع البلدان المهتمة في جذب الاستثمار الأجنبي والشركات عبر الوطنية كي يسهما في تنفيذ برامج التحويل إلى القطاع الخاص ، في سياق إصلاحاتها الاقتصادية ؛

٢ - يدعو الأمين العام إلى القيام ، من خلال دراسات الاستثمار الأجنبي الإفرادية ، بمواصلة استطلاع النُهج الجديدة لعملية التحويل إلى القطاع الخاص وإنهاء التحكم الإداري وإلغاء الاحتكار فيما يتعلق بالأنشطة الاقتصادية ؛

٣ - يسلِّم بالحاجة إلى تنويع مصادر تمويل أنشطة البحوث والتعاون التقني ويدعو لهذا الغرض إلى التبرع للصندوق الاستئماني لبرنامج التعاون التقني التابع لمركز الأمم المتحدة السابق لشؤون الشركات عبر الوطنية ، ويطلب إلى الأمين العام أن يعمل على تعبئة الموارد من مصادر مختلفة بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية في دورتها العشرين .

الجلسة العامة ٤١
٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢

١٩٩٢/٣٧ - المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراريه ١٩٨٩/٩١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، و ١٩٩١/٩٣ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ ،

١ - يحيط علماً بتقرير الأمينة العامة للمؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية عن حالة الأعمال التحضيرية اللازمة للمؤتمر [٩٥] ؛

٢ - يقبل مع الامتنان العرض الذي قدّمته حكومة مصر لاستضافة المؤتمر ؛

٣ - يقرر عقد المؤتمر في القاهرة في الفترة من ٥ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ .

الجلسة العامة ٤١
٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢

٣٨/١٩٩٢ - التعاون الدولي وتنسيق الجهود لمعالجة وتخفيف الآثار الناجمة عن كارثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يؤكد من جديد قراريه ٥٠/١٩٩٠ المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، و ٥١/١٩٩١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ ،

وإذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ١٩٠/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، و ١٥٠/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالقرارات التي اتخذتها أجهزة ومنظمات وبرامج منظومة الأمم المتحدة تنفيذاً لقراري الجمعية العامة ١٩٠/٤٥ و ١٥٠/٤٦ ،

وإذ يحيط علماً بالتوصيات ذات الصلة الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الجزء الأول من دورتها الثانية والثلاثين [٩٦] ،

وإذ يلاحظ مع التقدير المساهمة التي قدمتها الدول الأعضاء والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في مجال تطوير التعاون من أجل التخفيف من آثار كارثة تشيرنوبيل وتقليلها إلى أدنى حد ، وإذ يشجع المساهمات الأخرى ، بما في ذلك المساهمات في المشاريع المندرجة في إطار الخطة المشتركة التي تنفذها المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء الآثار المستمرة على حياة وصحة السكان ، وبخاصة الأطفال ، في المناطق المتضررة في الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس وأيضاً في البلدان الأخرى المتضررة من كارثة تشيرنوبيل ،

وإذ يدرك الحاجة إلى زيادة تعزيز تنسيق الجهود النشطة من خلال اتخاذ تدابير دولية بصفة عامة وتدابير وطنية بصفة خاصة للتخفيف من الآثار الإشعاعية والصحية والاجتماعية - الاقتصادية والنفسية والبيئية المترتبة على تلك الكارثة ، وتقليلها إلى أدنى حد ، وكذلك الآثار الطويلة الأجل التي يمكن أن تترتب عليها ، بما في ذلك الآثار الناجمة عن التلوث العابر للحدود ،

وإذ يؤكد أهمية توفير معلومات مستفيضة عن جميع جوانب كارثة تشيرنوبيل وأسبابها بغرض تلافي حدوث كوارث مماثلة في المستقبل ،

وإذ يؤكد أيضاً مسؤولية كل دولة ، ولا سيما من خلال السلطات المعنية بالسلامة فيها والعاملين في محطاتها ، عن سلامة محطات الطاقة النووية فيها ، وإذ يشجع التعاون من أجل تحقيق هذه الغاية في جميع أنحاء العالم ، ولا سيما في أوروبا الوسطى والشرقية ، وإذ يشدد على الأولوية العالية التي ينبغي أن توليها البلدان المعنية لإزالة هذا الخطر من خلال إجراء تحسينات على نظام السلامة واتخاذ تدابير ملائمة أخرى بدعم من المجتمع الدولي ،

١ - يحيط علماً بالتدابير العملية التي اتخذها الأمين العام لتنسيق أنشطة أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وبرامجها وكذلك بالتدابير الأخرى المتخذة تنفيذاً لقراري الجمعية العامة ١٩٠/٤٥ و ١٥٠/٤٦ ؛

٢ - يناشد جميع الدول الأعضاء ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والمؤسسات الخيرية ، والأوساط التجارية ، والهيئات العلمية ، والأفراد تقديم المساهمات وتوفير كل مساعدة اجتماعية وطبية وغذائية وغيرها من المساعدات الإنسانية الممكنة بغرض إعادة تأهيل السكان في المناطق المتضررة من الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس ؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام وإلى منسّقة الأمم المتحدة للتعاون الدولي من أجل تشيرنوبيل تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين عن تنفيذ القرارين ١٩٠/٤٥ و ١٥٠/٤٦ .

الجلسة العامة ٤١
٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢

٣٩/١٩٩٢ - استعراض الشروط اللازمة للأداء الفعّال لوحدة المنظمات غير الحكومية التابعة لإدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يضع في اعتباره المادة ٧١ من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أن للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير الحكومية التي تعنى بالمسائل الداخلة في اختصاصه ،

وإذ يشير إلى مقرر الجمعية العامة ٤٣١/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ،